

وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ [العبید و الاماء و الاهل و الخادم و الخادمة و کلّ من كان تحت ایدیكم فی الكبير او الصّغیر فلا تتأنّفوا عن تعهّد حالهم و التّوجّه و الاحسان الیهم ان كنتم تريدون محبة الله [إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُحْتَالًا] استیناف فی موضع التعلیل و المختال من يتأنّف عن التّوجّه الى الغير حتّى الوالدين الرّوحانیین و لا ینقاد لاحد حتّى الوالدين الرّوحانیین و من تأنّف عن الانقیاد للوالدين الرّوحانیین تأنّف عن کلّ من سواه، و من انقاد و تواضع للوالدين الرّوحانیین تواضع لمن سواه فالمختال الحقیقی من لم يتواضع لوالديه الرّوحانیین [فَخُورًا] اذا التفت الى غیره عظم نفسه و حقّر غیره حتّى والديه الرّوحانیین، و من افتخر على والديه الرّوحانیین افتخر على کلّ من سواه ألا اذا رأى حظّ نفسه ممّن سواه فأنّه حينئذٍ يتملّق له و ان كان یظنّ أنّه يتواضع، و لما كانت الولاية اصل الخیرات و القرابات، و التّواضع لها اصل التّواضعات، و الاختیال و الفخر علیها اصل الاختیارات و الفخرات و مادّتها، و علیّ علیها اصل الولايات و عدوّه اصل الشرور و الاختیالات صحّ ان یقال: انّ المنظور أوّلاً من الایة اختیال العدوّ فخره علی علیّ علیها ثمّ اختیال غیره بالنسبة الى الولاية و الى غیرها، و لما كان المتکبّر المعجب بنفسه لا یعدّ غیره الاّ اسباب انتفاعه كأنّه لم یخلق غیره الاّ لاجل انتفاعه و لوبهلا کته و كان لا ینفق ممّا فی یده علی غیره لأنّه خلاف حسبانہ و یمنع غیره الذی یراه فی مرتبة من الانفاق علی غیره حتّى أنّه یمنع نفسه و غیره من انفاق القوی و المدارک و الانانیات فی طریق امامه و ولاية ولیّ امره و یکتّم من الغير نعمه التّی لا یری فی اظهارها صیتاً و مدحاً و جلب حظّ لنفسه و لو انفق او اظهر لم یکن ذلك الاّ بملاحظة حظّ لنفسه فسّر المختال الفخور بالوصف البیانیّ فقال تعالی: [الَّذِينَ يَبْخُلُونَ] صفة او بدل من، من كان مختالاً او بدل من مختالاً او عطف بیان لواحد منهما او خبر مبتدء محذوف او

مبتدء خبر محذوف، او مفعول فعل محذوف

تحقیق معنی البخل والتقتیر والتبذیر

و البخل سچیة تمنع الانسان مع اخراج ما تحت يده و رفع عنه سواء كان من الحقوق الالهية كالزكوة والخمس او الخلقية كالتنفقات الواجبة والديون الحالل المفروضة كما ذكر او مسنونة كالزكوة و سائر الصدقات المستحبة و الصنائع المعروفة و كالانفاقات المستحبة لنفسه و عياله و اقاربه و جيرانه، و لذلك و رد عن رسول الله ﷺ ليس البخل من ادنى الزكوة المفروضة من ماله و اعطى البائنة فى قومه انما البخل حق البخل من لم يؤد الزكوة المفروضة من ماله و لم يعط البائنة فى قومه و هو يبذر فيما سوى ذلك، و انما سمى المال المنفق بالبائنة لانه كلما ينسب الى الانسان حتى وجوده من شأنه البينونة و المفارقة عنه الا وجه الله الباقي فانه ان كان من اعراض الدنيا فهو بائن فى نفسه و تبين و تنقطع نسبته ايضا عن الانسان بالموت او بالانتقالات الشرعية او بصروف الدهر، و ان كان من قبيل القوى و الجوارح و الاعراض و الجاه فهو ايضا يبين عن الانسان بالموت الاختيارى او الاضطرارى او بالحوادث الطارئة.

فان تكن الاموال للترك جمعها فما بال متروك به المرء يبخل

اعلم ان السخاء فريضة متوسطة بين طرفى الافراط و التفریط اللذين هما التبذير و التقتير، و للتقتير مراتب عديدة بعضها يسمى بخلاً و هو امساك ما فى يد الانسان و عدم قدرته على صرفه فى الوجوه المفروضة و المندوبة و المباحة، و بعضها يسمى شحاً و هو امساك ما فى يده و تمنى ان يكون ما فى يد غيره فى يده كما ورد عن الصادق عليه السلام: ان البخل يبخل بما فى يده و الشحيح يشح بما فى ايدى الناس، و على ما فى يديه حتى لا يرى فى ايدى الناس شيئاً الا تمنى ان يكون له

بالحلّ والحرام ولا تيقن بما رزقه الله، وللتبذير ايضاً مراتب ولما كان الظاهر من الانسان من افعاله و اقواله و اخلاقه و احواله من المتشابهات التي لا يعلم تأويلها الا الله والراسخون في العلم كان التمييز بين السخاء والتبذير والتقتير وبين مراتبها بحسب المعرفة وتشخيص جزئياتها الصادرة عن الانسان في غاية الخفاء حتّى على نفس الفاعل و ان كانت بحسب العلم وكليتها جليّة قد فصلها علماء الاخلاق وبيّنها بمراتبها فانّ الانفاق بحسب قصد المنفق والغاية المترتبة عليه و الوجه المصروف فيه والشخص الموصول اليه يختلف حاله و اسمه؛ فربّ امساك كان خيراً من الانفاق الحسن و ربّ انفاق كان وبالاً على المنفق، و نعم ما قال المولوي رحمته الله:

منفق و ممسك محل بين به بود	چون محل باشد مؤثر مى شود
ای بسا امساک کز انفاق به	مال حق را جز بامر حق مده
مال را کز بهر حق باشی حمول	نعم مال صالح گفت آن رسول

ولما كان اصل كلّ ما ينسب الى الانسان انانيته التي هي نسبة الوجود الى نفسه، و اصل كلّ الانفاقات و غايتها و علّتها الغائيّة الانفاق من الانانيّة، و اصل جميع ما ينفق عليه الولاية فمن انفق انانيته في طريق الولاية بان يسلمها لولّي امره بالبيعة الخاصّة الولويّة و قبول الدّعوة الباطنة فان انفق من سائر ما ينسب اليه من حيث انتسابه الى الولاية على نفسه و على من تحت يده و على غيره بطريق الفرض او النّدب او الاباحة كان انفاقه سخاءً، و ان امسك من هذه الجهة كان امساكه ممدوحاً و لم يكن بخلاً، و من بخل بانانيته و لم ينفقها في طريق الولاية فان امسك كان امساكه بخلاً و ان انفق كان انفاقه تبذيراً الا اذا كان الامسك و او الانفاق في طلب الولاية فانّهما حينئذٍ يخرجان من اسم البخل و

التبذير فعلى هذا صحّ ان يقال: انّ المختالين الذين ييخلون بصرف انانيّاتهم فى طريق ولاية علىّ عليه السلام [وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ] والامتناع من صرف انانيّاتهم فى طريق الولاية يعنى الذين يعرضون عن الولاية و يصدّون الناس عنها، و صحّ انّ يقال انّ الاية تعريض برؤساء منافقى الامّة حيث كانوا يعرضون بعد محمّد صلى الله عليه وآله عن علىّ عليه السلام و يمنعون الناس عن الرجوع اليه [وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ] يعنى يعتذرون عن امساكهم بانه ليس لهم ما ينفقون و يكتمون ما كان لهم من النعم الظّاهره و الباطنة من قوّة قواهم و حشمتهم و جاههم و علومهم و معارفهم و لما كان اشرف النعم الظّاهرة و الباطنة ما يطرء للانسان من الاحوال و الاخلاق الالهية التى تجعل الانسان فى حال طروّها فى راحة و انبساط و لذّة، و اصل الكلّ نعمة الولاية و معرفتها و كان اقبح اقسام الكتمان كتمان تلك الاحوال و هذه المعرفة عن نفسه بان يصير الانسان غافلاً عن معرفته و عن لذّة احواله او مغمضاً عنهما و كان تلك ادلّ دليل على نبوة من اتّصف و امر بها و ولايته صحّ تفسير الاية بكتمان ما آتاهم الله من ادلّة نبوة محمّد صلى الله عليه وآله او ادلّة ولاية علىّ عليه السلام ممّا عرفوه من كتبهم و اخبار انبيائهم و من القرآن و اخبار محمّد صلى الله عليه وآله و ممّا وجدّه فى نفوسهم من الاخلاق الاخرية التى هى انموذج اخلاقها و احوالهما [وَأَعْتَدْنَا] التفت من الغيبة الى التكلّم تنشيطاً للسّامع [لِلْكَافِرِينَ] اى الكاتمين لنعم الله غير شاكرين لها باظهارها فانّ اظهار النعمة احد اقسام الشّكر كما انّ كتمانها احد اقسام كفرانها، و وضع الظّاهر موضع المضمّر للاشعار بانّ الكاتمين لنعم الله معدودون من الكفرة [عَذَابًا مُّهِينًا] كما أنّهم اهانوا نعمنا بالكتمان و عدم الاظهار فانّ الله اذا انعم على عبده بنعمة احبّ ان يراها عليه و ابتذال النعم و تحديثها بالفعال خيرٌ من ابتذالها بالمقال، و من كتم علماً ألجمه الله بلجام من النار [وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ]

يعنى ان المختال جامع بين طرفى السخاء اى التفتير والتبذير لا متناعهم من اداء الحقوق المفروضة والمسئولة و صرفهم اموالهم فيما يتصورون انتفاعهم فى الدنيا به من مثل صيت و تعظيم من الناس و غير ذلك، الاول بخل مذموم والثانى تبذير ملعون [وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ] من قبيل عطف العلة على المعلول فان عدم الايمان علة للانفاق فى سبيل الشيطان ولعدم الانفاق فى سبيل الله يعنى البخل [وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ] عطف على ان الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً، او جملة حالية والمقصود التنبيه على ان المرائى فى الانفاق مبذر والمبذر قرين الشيطان ومن يكن الشيطان [لَهُ وَ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا] لاداء اقترانه الى السجن والسجين و ملك الشياطين فهو اشارة الى قياسات ثلاثة.

اعلم ان الانسان خلق مفطوراً على التعلق والايتمار ومحلاً لتصرف العقل والشيطان، ولما كان فى بدو خلقته ضعيفاً غير متجاوز عن المحسوسات، والمحسوسات شبائك الشيطان كان تصرف الشيطان فيه اقوى واتم فما لم يساعده التوفيق ولم يصل الى شيخ من الله مرشداً له الى طريق نجاته تمكن الشيطان منه بحيث لم يبق له طريق الى حكومة العقل وللعقل طريق الى الحكومة عليه، و لذلك قال ابو جعفر الاول عليه السلام فى حديث: من اصبح من هذه الامة لا امام له من الله عز وجل ظاهراً عادلاً اصبح ضاللاً تائهاً؛ وان مات على هذه الحالة مات ميتة كفر ونفاق، و فى الايات نصوص و اشارات على وجوب الايتمار والايتمام بامام منصوص من الله، و فى الروايات عليه تصريحات ولكن كان على سمعهم و ابصارهم غشاوة فيرجحون المفضول على الفاضل ولذا كان على عليه السلام يرى الصبر اجحى [وَمَاذَا عَلَيْهِمْ] استفهام انكارى يعنى البتة ليس عليهم كلفة دنيوية و لا عقوبة اخروية [لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ] يعنى بالمبدأ والمعاد حتى

ایقنوا انّ النّعمة من الله و انّ خزائنه لاتنقد بالانفاق و انّ اعماله یجزی بها [وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ] قدّم الايمان ههنا على الانفاق و اخر عدم الايمان فی الاية السابقة عن الانفاق الریائی لكون الايمان بالله سبباً للانفاق فی سبیل الله لعلم المؤمن بالله انّ الكلّ من الله و انّ الانفاق لا یفنیه و الامساك لا یبقیه فلذلك و لتشریفهم قال ههنا ممّا رزقهم الله و لكون عدم الانفاق فی سبیل الله دليلاً على عدم الايمان بالله، و لما كان الامساك و التّبذیر دليلاً على كفران كون النّعمة من الله قال: و الذين ینفقون اموالهم باضافة الاموال الیهم [وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً] حال و عدم الاتیان بقدر لعدم قصد المضیّ او هو بتقدير قد او عطف على قصد التعلیل یعنی علم الله بهم و هم فی طریق رضاه یستدعی عدم الوزر علیهم [إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ] مقدار ذرّة هی اصغر النّمل او جزء من اجزاء الهباء [وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً قَرَىٰ بِالنَّصَبِ وَالرَّفْعِ بِتَقْدِيرِ تَكُ نَاقِصَةً وَتَامَةً] يُضَعِفُهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا] قوله انّ الله لا یظلم (الی آخر الاية) مستأنف او حال فی مقام التعلیل لقوله: ماذا علیهم لانه یستعمل فی مثل المقام لنفی الوزر و العقوبة و للتّعریض بالاجر فكأنّه قال: لا وزر و لا عقوبة علیهم بل لهم الاجر لو آمنوا بالله لانّ الله لا یظلم حتّی یعاقب المحسن و یضاعف الاجر للمحسن بحسب استحقاقه للاجر و یؤت المحسن من لدنه اجراً عظیماً من غیر استحقاق، و تسمية ما یعطیه من غیر استحقاق اجراً لاستتباع الاجر له، او المراد انّ الله یضاعف نفس الحسنة باعتبار جهتی النّفس العمّالة و العلامّة فی النّفس و یؤت من لدنه اجراً اُخرویّاً خارج النّفس على ما سبق من تحقیق تجسّم الاعمال و استتباع تجسّم الاعمال فی النّفس الاجر الاخرویّ [فَكَيْفَ] یكون حال هؤلاء المختالین الموصوفین بالاولی صاف السابقة من شدّة الخوف و العقوبة [إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ مِّنْ أَمَمٍ] من امم الانبیاء [بِشَهِيدٍ] هو نبیّهم او من کلّ فرقة من فرق امتك بشهید

هو نبيهم او وصى نبيهم و امامهم و قد اشير الى الكل في الاخبار لكن لما كان المقصود منه تحذير المنافقين من الامة المرحومة عن مخالفة على عليه السلام و الاوصياء من بعده ورد عن الصادق عليه السلام انها نزلت في امّة محمد صلى الله عليه وآله خاصة بطريق الحصر [وَجِئْنَا بِكَ يَا مُحَمَّدٌ ﷺ] عَلَى هَؤُلَاءِ [الامم و الفرق، او على هؤلاء الشّهداء او على هؤلاء الامم و الفرق و الشّهداء [شّهيديداً] تشهد لهم و عليهم او تشهد لبعض و هم الانبياء و الاوصياء و من اقربهم، و على بعض و هم المنكرون لهم الغير المقرّين بهم [يَوْمَ مَلِذٍ يَوْمُ الَّذِينَ كَفَرُوا] بالله او بالرّسل او بأوصيائهم و ولايات او صيائهم لكن لما كان المقصود تحذير منافقى الامة كان المقصود يودّ الذين كفروا بعلّي عليه السلام و ولايته [وَعَصُوا الرَّسُولَ] في امره بولاية على عليه السلام في غدير خم و غيره [لَوْ تَسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ] قرىء بفتح التاء و تخفيف السين من التّفعل ماضياً او مضارعاً محذوف التاء، و قرىء بفتح التّاد مشدّد السين من التّفعل مدغم التاء في السين، و قرىء بضمّ التّاء من التّفعل مبنياً للمفعول و استوت به الارض و تسوّت و سوّيت مبنياً للمفعول اى هلك، و لفظة لو مصدرية او للتمنى و الباء للتّعدية و المعنى يودّون في ذلك اليوم مساواتهم للارض بان كانوا يدفنون في ذلك اليوم او يوم غصب الخلافة او لم يبعثوا او كانوا تراباً و لم يخلفوا، او جعلوا قابلاً محضاً و لم يكن لهم فعلية اصلاً [وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا] عطف على يودّ و المعنى يومئذ لا يكتُمون الله حديثاً كما كانوا يكتُمونه من خلفائه في الدّنيا، او عطف على تسوّى و المعنى يودّون لولا يكتُمون الله حديثاً في الدّنيا، و على ما بينا انّ المقصود منهم منافقوا الامة فهم يتمنون انّ الارض تبلعهم في اليوم الذي غصبوا الخلافة و لا يكتُمون في ذلك اليوم حديث الرّسول ﷺ في حقّ على عليه السلام و قد اشير الى كلّ منهما في الاخبار، و لما افاد في السابق لزوم الايمان بالله و لزوم طاعة الرّسول ﷺ و لزوم

اتباع الشهداء في كل زمان ولكل فرقة ارادان يبين كيفية المعاشرة مع الرسول و
الشهداء في كل زمان ولكل فرقة ارادان يبين كيفية المعاشرة مع الرسول و
الشهداء و مع نفسه في عباداته و خصوصاً اعظم العبادات التي هي الصلوة
المسنونة من الاركان و الاذكار المخصوصة او من سائر اقسامها و ناداهم تلطفاً
بهم و جبراً لكلفة النهي بلذة النداء فقال تعالى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا] اذعنوا
بالله و بمحمد ﷺ، او ارادوا الايمان بالله على يد محمد ﷺ، او آمنوا على يد
محمد ﷺ بالبيعة العامة النبوية و قبول الدعوة الظاهرة، او آمنوا بالبيعة الخاصة
الولوية و قبول الدعوة الباطنة [لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ] الصلوة تطلق لغةً على
الدعاء و الرحمة و الاستغفار و شرعاً على الافعال و الاذكار الموضوعة في
الشريعة، و تطلق حقيقةً او مجازاً على المواضع المقررة للصلوة الشرعية، و على
الذكر القلبي المأخوذ من صاحب اجازة الهيئة، و على صاحب الاجازة الالهية،
على الصورة المثالية الحاضرة في قلب السالك من صاحب الاجازة، و على كل
من مراتبه البشرية و المثالية و القلبية و الروحية بمراتب الروحية و ذلك لان
الاسماء وضعت للمسميات من غير اعتبار خصوصية من خصوصيات المراتب
فيها؛ فالصلوة وضعت لما به يتوجه الى الله و يسلك اليه بتسنيين و اذن من الله كما
ان الزكاة اسم لما به ينصرف عن غير الله بتسنيين و اذن من الله، و يدل على ذلك
ان الصلوة كانت في كل شريعة و لم تكن بتلك الهيئة المخصوصة و قوله: و الذين
هم على صلواتهم دائمون يدل على العموم لعدم امكان ادامة الصلوة القلبية و كذا
قوله: رجال لا تلهيهم تجارة و لا بيع عن ذكر الله و اقام الصلوة، و كذا قول علي
عليه السلام في بعض ما قال: انا الصلوة، فقلب على ﷺ و ولايته هي الصلوة التي هي
عمود الدين، و ان قبلت قبل ماسواها، و هي معراج المؤمن و هي بيت الله الذي
اذن الله ان يرفع، و هي الكعبة، و هي المسجد الذي قال تعالى: خذوا زينتكم عند

كلّ مسجد، و قال: إنّ المساجد لله فلا تدعوا مع الله أحداً، و ما يدخل من نفخة على النبيّ في القلب و هو الايمان الدّاخل في القلب، و ما يؤخذ من صاحب الاجازة الالهية من الذكر الجليّ و الخفيّ، و ما يؤخذ من صاحب الاجازة من الصلوة القلبية كلّها صلوة، و ما يبيته صاحب القلب الذي صار قلبه متّصفً بالصلوة من حيث ذلك الاتّصاف كالمساجد هو ايضاً صلوة كما أنّه بيت الله، فمن اخذ الصلوة القلبية من امثاله و اقرانه او آباءه و معلّميه من غير تقليد عالم مجاز لم يكن مقبولاً و لو كان موافقاً، و هكذا حال من تسرّع الى الاذكار و الاوراد من تسرّع الى الذكر القلبيّ من غير اذن و اجازة من شيخ مجاز لم ينتفع به و لم يكن صلوته صلوة حقيقة و لا عبادته عبادة، و قد ورد اخبار كثيرة في أنّ العبادة بدون الولاية غير مقبولة و مردودة و الولاية و قبولها عبارة عمّا يحصل بسببه الاجازة في العبادة و كأنّه تعالى اراد بالصلوة جميع معانيها بمثل عموم المجاز و الاشتراك و لذلك قال: لا تقربوا؛ ليناسب جميع معانيها دون لا تدخلوا لتلايتوهم ارادة بعض المعاني الدّانية منه و النّهي اعمّ من الحرمة و الكراهة و النّزاهة و لا اختصاص له بشيء منها و استعماله في الموارد المخصوصة بحسب القرائن في الحرمة او الكراهة لاينا في عموم مفهومه.

تحقيق معنى السكر

[وَأَنْتُمْ سُكَارَىٰ] قرىء بضم السين و فتحها جمعاً و كهلکی جمعاً او مفرداً على ان يكون صفة لجماعة مقدّرة و كحبلی مفرداً، و السكر من السكر بمعنى السدو يسمّى الحالة الحاصلة من استعمال شيء من المسكرات سكرّاً لسدّها طرق تصرّف العقل في القوى و طرق انقياد القوى للعقل، و لا اختصاص لها بالخمرة العنبيّة المعروفة بل كلّ ما يحصل منه تلك الحالة شرباً او اكلاً او تدخيناً او

غير ذلك فهو خمر النفس سواء حصل منه السكر المعروف كالقنّاع والعصيرات المتخذة من غير العنب والبنج والجرس والافيون او لا كالحرص والامل و الحبّ والشهوة والغضب والحسد والبخل والغمّ والفرح والنّعاس والكسل الغالبة بحيث يغلب مقتضاها على مقتضى العقل بل الحالة الحاصلة المانعة من نفاذ حكم العقل وتديره سكر النفس من اى شىء كانت و من اى سبب حصلت، وقد اشير في الاخبار الى تعميم السكر ففي خبر في بيان الاية: لا تقم الى الصلوة متكاسلاً ولا متناعساً ولا متثاقلاً فانها من خلال النفاق، وفي خبر منه سكر النوم، ومنها سكر الشهوة الغالبة التي لا يفيق صاحبها عنه الا بقضائها، ويسمى الحالة الحاصلة بعد قضاء الشهوة من تدنس النفس بدنس الشهوة وتكدرها بكدورات الحيوانية، وتوغلها في صفات البهائم جنابة ولا اختصاص لتلك الحالة شهوة خاصة بل كلما يدنس الانسان ويوغلها في الحيوانية البهيمية او السبعية فهو جنابه النفس حتى تفيقوا من سكركم [حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ] لفظه ما استفهامية او موصولة او موصوفة يعنى حتى تعلموا الذى تقولون فلا تحرفوا الكلم عن مواضعه ولا تغيروه عن الصورة التي نزل عليها كما قيل: انها نزلت حين قرأ بعض الصحابة في الصلوة حالة السكر، اعبد ما تعبدون ولما كان المتبادر من السكر سكر الخمر والمستفاد من الاية جواز هذا السكر وعدم جواز الدخول في الصلوة معه ورد انها نسخت من حيث هذا الجواز المستفاد، ولما كان محض الافاقة من سكر النفس من دون رفع اثر التدنس منها غير مبيحة للقرب من الصلوة اضاف اليه قوله تعالى [وَلَا جُنُبًا] يعنى لا تقربوا المساجد بالدخول فيها حرمة او كراهة، ولا تدخلوا في الصلوة القلبية بمعنى انها لا تنعقد منكم ولا تقربوا الصلوة الحقيقية التي اذكاركم القلبية وافكاركم المثالية التي هي مثل مشايحكم ولا تقربوا قلوبكم وعقولكم التي هي قربانكم و صلوتكم ان كان لكم قلب وعقل و

لا تقربوا الصلوات الحقيقية التي هي خلفاء الله في ارضه جنباً يعني في حالة تدنسكم بادناس شهوات النفوس و غضباتها و في حالة توغلّكم في عقباتها حتى لا تدنسوا الصلوات بادناس نفوسكم [إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ] مطلقاً في المسجد الصوريّ او بشرط التيمّم للدخول في الصلوة القلبية او بشرط التيمّم المعنويّ للدخول في الصلوات المعنويّة [حَتَّى تَغْتَسِلُوا] بان تغمسوا ابدانكم في الماء حتى تزيلوا ادناس ظواهر ابدانكم التي حصل عليها من الابخرة الغليظة الرديّة العفنة التي حصلت في بشرتكم و سدّت مسام ابدانكم التي بسببها ترويح ارواحكم الحيوانيّة و في بقائها على ابدانكم احتمال امراض عديدة و حتى تتنبّهوا من الاغتسال الظاهر و تنتقلوا الى لزوم اغتسال نفوسكم من ادناس رذائلكم بماء التوبة و الانابة الى ربّكم فتغمسوا انفسكم في الماء الطهور الذي يجري عليكم من عين الولاية التكوينيّة والتكليفية [وَإِنْ كُنْتُمْ مَرُضَىٰ] بعد ما علم تعميم السكر من الاخبار سهل تعميم الجنابة، و بعد تعميم الجنابة سهل تعميم الفقرات المذكورة في هذه الاية، و جملة الشرط و الجزاء معطوفة باعتبار المعنى فان المعنى يا ايّها الذين آمنوا ان كنتم سكارى فلا تقربوا الصلوة حتى تعلموا ما تقولون، و ان كنتم جنباً فلا تقربوها حتى تغتسلوا، و ان كنتم مرضى يعني حين ارادة قرب الصلوة او حين الجنابة و ارادة الاغتسال و الاخير هو المتبادر من سوق العبارة و هذا المتبادر يدلّ على قصد العموم و ان المراد ان كنتم مبتلين بالامراض البدنيّة المانعة من استعمال الماء الصوري او من طلبه و تحصيله، او بالامراض النفسانيّة المانعة من الغسل بماء الولاية او من طلبه و تحصيله فتيمّموا و اقصدوا تراب الذلّة والمسكنة عند الله الذي هو اطيب من كلّ طيب بعد ماء الولاية، و اقصدوا تراباً من وجه الارض طاهراً و اظهروا اثر تراب الذلّ على وجوهكم المعنويّة باظهار تضرّعكم و خشوعكم و تبصّبكم عند ربّكم، و اثر